



Distr.: General
9 December 2019
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لجامعة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

المقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي لجامعة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين
وتمكين المرأة في دوراته المعقودة في عام ٢٠١٩

المحتويات

الصفحة	عنوان المقرر	رقم المقرر
	٢٠١٩ شباط/فبراير ١٢: الدورة العادية الأولى:	١/٢٠١٩
٣	تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢ فيما يتعلق بتغيير وضعية منظومة الأمم المتحدة الإنمائية	٤/٢٠١٩
٤	أساليب عمل المجلس التنفيذي	٥/٢٠١٩
٥	التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للعام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وتقدير مجلس المراجعين	٦/٢٠١٨
	٢٠١٩ حزيران/يونيه ٢٠-١٨: الدورة السنوية:	٧/٢٠١٩
٥	التقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية عن الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨	٨/٢٠١٩
٧	تقدير بشأن مهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ٢٠١٨	٩/٢٠١٩
٨	تقدير عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١٠/٢٠١٩
٩	تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية	١١/٢٠١٩
١٠	أساليب عمل المجلس التنفيذي	١٢/٢٠١٩
١٣	سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي	١٣/٢٠١٩
	٢٠١٩ شباط/فبراير ١٠-٩: الدورة العادية الثانية:	١٤/٢٠١٩
١٤	تقديرات الميزانية المتكاملة لجامعة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن فترة السنتين ٢٠٢١-٢٠٢٠	١٥/٢٠١٩



الرجاء إعادة استعمال الورق

101219 091219 19-21180 (A)



-
- ١٥ ١١/٢٠١٩ الحوار المنظم حول تمويل نتائج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الخطة الاستراتيجية ٢٠٢١-٢٠١٨ لـ هيئة الأمم المتحدة للمرأة
- ١٦ ١٢/٢٠١٩ الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة
- ١٧ ١٣/٢٠١٩ أساليب عمل المجلس التنفيذي

المقررات
١/٢٠١٩

تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢ فيما يتعلق بتغيير وضعيه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

المجلس التنفيذي،

- ١ - يرحب بالتحديثات التي قدمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بتاريخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ وال المتعلقة بتغيير وضعية منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل للسياسات كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل تنمية منظومة الأمم المتحدة؛
 - ٢ - ويقر بالإسهامات المتواصلة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ القرار ٢٧٩/٧٢، ويطالب، تماشياً مع قرار الجمعية العام رقم ٢٤٣/٧١ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن مراجعة السياسات الشاملة للأنشطة التشغيلية لتطوير منظومة الأمم المتحدة، وقرار ٢٧٩/٧٢ بالإضافة إلى الخطة التنفيذية للأمين العام بشأن إنشاء منظومة متعددة للمنسقين المقيمين، وللاستمرار في دعم التنفيذ الكامل والإسهام في المنظومة المتعددة للمنسقين المقيمين، بما في ذلك النموذج المصفوف والمزدوج للإبلاغ، مع تحمل أفراد الفريق القطري للأمم المتحدة المسئولة والإبلاغ إلى الهيئات المعنية في ولاياتهم الخاصة، والإبلاغ على فترات إلى المنسقين المقيمين بشأن أنشطتهم الفردية وبشأن إسهاماتهم المعنية في النتائج الإجمالية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية تجاه تنفيذ جدول الأعمال ٢٠٣٠ على المستوى القطري، وعلى أساس إطار عمل المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة؛
 - ٣ - ويطالب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقديم معلومات منسقة و خاصة بالهيئة إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠١٩ بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢، بناءً على المعلومات التي تم تقديمها مسبقاً خلال الاستشارات/الإحاطات غير الرسمية؛
 - ٤ - ويقر بأهمية تحسين الكفاءة والفاعلية في خدمات الدعم الإداري من خلال أمور عديدة ومنها؛ تعزيز التعاون، ويشجع المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في الاستمرار باتخاذ إجراء ملائم في هذه الحالات؛
 - ٥ - ويعرف بكل تقدير الجهد التي بذلتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل الاستمرار في الوفاء بالخطة الاستراتيجية للفترة بين عامي ٢٠١٨ و ٢٠٢١ مع تنفيذ الحل رقم ٧٢/٢٩ في ذات الوقت؛
 - ٦ - ويطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستمرار في دعم الأمين العام لإنشاء جيل جديد من الفرق القطرية للأمم المتحدة بصورة تعاونية، مع الوجود القطري المخصص المستند إلى الاحتياجات، كي يُبني على إطار عمل المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة، ويختتم من خلال الحوار المفتوح والشامل بين الحكومة المضيفة ومنظمة الأمم المتحدة الإنمائية، والتي يسهلها المنسق المقيم من أجل أفضل تكثيف للدعم على الأرض بالإضافة إلى تعزيز التنسيق والشفافية والكفاءة وأثر أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية وفقاً للسياسات الإنمائية الوطنية والخطط والأولويات والاحتياجات؛
 - ٧ - ويرحب بالالتزام القوي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، كجزء من مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، لإعادة توزيع مكاسبها في الكفاءة من إصلاح المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة من أجل

الأنشطة الإنمائية، بما في ذلك التنسيق، وطلبات هيئة الأمم المتحدة للمرأة للإسهام في تقرير الأمين العام بشأن وفورات التكاليف ومكافآت الكفاءة وإعادة توزيعها وتحديث المجلس التنفيذي من خلال آليات الإبلاغ الحالية؟

- ٨ ويقر ويقدر الخطوات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالفعل لدعم المنظومة المجددة للمنسقين المقيمين، بما في ذلك نقل إسهامها في تقاسم التكاليف لعام ٢٠١٩ إلى مكتب الأمم المتحدة للتنسيق الإنمائي.

١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٢/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

المجلس التنفيذي،

١ - ينوه بقواعد إجراء المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) / مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNW) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)؛

٢ - ويستدعي القرار ٧/٢٠١٨ بشأن أساليب عمل المجالس التنفيذية التي طلب فيها إلى مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع مكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) / مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)، بدء عملية تشاورية مشتركة مع الدول الأعضاء بدءاً من الدورة العادمة الأولى لعام ٢٠١٩

٣ - ويتناول بتقدير تشكيل المجموعة الأساسية للدول الأعضاء لقيادة العملية التشاورية المشتركة مع الدول الأعضاء، بطريقة منفتحة وشفافة وشاملة، مع عرض دراسة كفاءة وجودة دوراتها الحالية، وكذلك وظائف الاجتماع المشترك للمجالس، استناداً إلى الاستجابة المشتركة التي أعدتها الأمانات، وبالتشاور الوثيق مع جميع الدول الأعضاء، والتماس إسهامات الدول الأعضاء في الحساب الكتائبي للمجموعة الأساسية؛

٤ - ويطلب من أمانات المجلس التنفيذي دعم المجموعة الأساسية، بناءً على الطلب، لتحليل آثار نتائجها المستخلصة واقتراحها/توصياتها؛

٥ - ويطلع إلى الحساب الكتائي للمجموعة الأساسية، الذي سيتم تقديمها في الاجتماع المشترك للمجالس في أيار/مايو ٢٠١٩، للنظر لاحقاً في النتائج والاقتراحات/التوصيات التي قدمها أعضاء ومراقبو مجالس الإدارة المعنية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) / مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNW) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)؛

١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٣/٢٠١٩

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للعام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
وتقدير مجلس المراجعين
المجلس التنفيذي،

- ١ - ينوه بتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- ٢ - وينوه برأي المراجعة السابع وغير المؤجل الذي أصدره مجلس المراجعين بشأن البيانات المالية لجنة الأمم المتحدة للمرأة عن العام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- ٣ - وينوه بتقدیر معدل التنفيذ المرتفع لتوصيات المراجعة حتى تاريخه وتشجيع هيئة الأمم المتحدة للمرأة للاستمرار في زيادة معدل التنفيذ بصورة أكبر؛
- ٤ - ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة إعطاء الأولوية لتنفيذ توصيات المراجعة الخمسة الرئيسية التي حددها مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن الحاجة إلى: جعل الهيئة شاملةً للموظفين ذوي الإعاقة ومتاحة إليهم، وضمان امتحان المكاتب الميدانية لخطة تقييم المخاطر على نطاق المنظومة وتزويد الموظفين بالتدريب على الوعي بتقييم الاحتيال، ومعالجة النتائج المستخلصة المتعلقة بالشركاء المنفذين، بما في ذلك تعزيز قدرة المكاتب الميدانية على معالجة هذه القضايا؛
- ٥ - كما يطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة التجاوب مع التوصيات الأربع المعلقة الواردة في تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٦ على أتم وجه؛
- ٦ - وينوه باستجابة الإدارة الحدثة لجنة الأمم المتحدة للمرأة على تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٤/٢٠١٩

التقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية عن الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يحيط علماً بالتقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لعام ٢٠١٨ عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨؛
- ٢ - يلاحظ مع التقدير التقدم المحرز على النحو المبين في التقرير، بما في ذلك نجاح نحو ٧٥ بالمائة من جميع المؤشرات الواردة في الخطة الاستراتيجية في بلوغ الإنجازات الرئيسية المتوقعة؛

- ٣ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل تحسين فاعليتها التنظيمية واستدامتها في تحقيق النتائج والمساءلة، وأن تتصدى للتحديات التي تضعف إدارتها القائمة على النتائج، وأن تواصل تحسين سياساتها ومارستها الداعمة للبيئة التمكينية؛**
- ٤ - يُشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مراعاة الدروس المستفادة من السنة الأولى من تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، وكذلك من الخطط الاستراتيجية السابقة؛**
- ٥ - يعترف بالجهود المشتركة بين الوكالات الرامية إلى إحراز تقدُّم بشأن الفصل المشترك من الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة لسكان واليونيسف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويبحثُ هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة العمل في شراكة وثيقة مع هذه المنظمات من أجل زيادة تعزيز الفاعلية وتحقيق النتائج بما يتماشى مع التزامها بإصلاح الأمم المتحدة؛**
- ٦ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُبقي المجلس التنفيذي على علمٍ بتطورات عمليات الإصلاح الداخلي التي تجريها، بما في ذلك التصنيف الفُقْطِي واستعراض المقر الرئيسي، وأن تُقدِّم جدولًا زمنياً للتقدُّم المحرز في تفويضها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالآثار والعواقب التي يمكن أن تترتب على آليات الرقابة الداخلية في دورتها العادبة الأولى لعام ٢٠٢٠؛**
- ٧ - يُقر بالزيادة في الموارد الأخرى للأمم المتحدة؛ ويشجع البلدان القادرة على زيادة مساهماتها، ولا سيما في الموارد العادبة، على أن تفعل ذلك؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدم لحمةً عامةً عن حالة التمويل في ما يتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ والميزانية المتكاملة لفترة الستين ٢٠١٩-٢٠١٨، مع مراعاة الموارد العادبة والموارد الأخرى على السواء، وذلك قبل انعقاد الدورة العادبة الثانية لعام ٢٠١٩ وفي سياق حوار التمويل المنظم؛**
- ٨ - يحيط علماً بالجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز شراكاتها وتوسيع نطاقها من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وزيادة إبراز نتائجها من خلال تحسين الاتصال، ويبحثُ هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة جهودها في هذا الصدد؛**
- ٩ - يطلب إلى المديرية التنفيذية هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تدرج في التقرير السنوي - المتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ - معلوماتٍ عن كيفية إسهام فرادى المبادرات البرنامجية الرئيسية في مجالات النتائج الخمسة، وتحديد الشركاء المتعاونين والتنمية بدور هؤلاء الشركاء ومساهمتهم؛**
- ١٠ - يُئْتَي على هيئة الأمم المتحدة للمرأة لنجاحها في الاستفادة من ولائها في دعم الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، وتعزيز الأُطُر المعيارية العالمية وتنفيذها؛ ويؤكد من جديد على أهمية دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في قيادة مسألة منظومة الأمم المتحدة وتنسيقها وتعزيزها في عملها المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعزيز مراعاة المنظور الجنسي على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛**
- ١١ - يقرر إحالة التقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.**

٥/٢٠١٩

تقرير بشأن مهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ٢٠١٨

إنَّ المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يحيط علماً بال报ير المتعلق بـمهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام ٢٠١٨ وبرنامج عمل خدمات التقييم المستقل وميزانيتها لعام ٢٠١٩؛
- ٢ - يلاحظ مع التقدير الخطوات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لحفظ على وظيفة تقييم مستقلة ذات مصداقية ومفيدة، وينوه بمساهمتها في جهود التقييم المراقبة للمنظور الجنسي على نطاق المنظومة وتنمية قدرات التقييم الوطنية؛
- ٣ - يعرب عن دعمه المستمر لتعزيز وظيفة التقييم في هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وينوه بالتقدم المحرز في تنفيذ المقرر ٢/٢٠١٨ الذي طلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل زيادة معدل تنفيذ التقييمات وتغطيتها واستخدامها وأن تعالج الانخفاض في تنفيذ ردود الإدارة في هذا الصدد؛
- ٤ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل معالجة جودة تقارير التقييم، وأن تستثمر في تنمية قدرات التقييم وإضفاء الطابع الاحترازي عليها، ولا سيما على الصعيد الفطري، وأن تضمن إنجاز جميع المكاتب الإقليمية والإقليمية للتقييمات المطلوبة منها؛
- ٥ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل عملها المتعلق بإجراء تقييمات البرامج الفطرية المراقبة للمنظور الجنسي، من أجل تحسين البرمجة على الصعيد الفطري؛ ومواصلة استخدام نتائج التقييم في السياسات والاستراتيجيات والبرمجة وتقديراته؛
- ٦ - يلاحظ مع القلق الانخفاض المستمر في مجموع الإنفاق على التقييمات ويُشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على بلوغ هدف تخصيص ٣ في المائة من مجموع الميزانية البرنامجية لدى الهيئة لمهمة التقييم بحلول نهاية فترة الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٧ - يطلب إلى خدمات التقييم المستقل أن تواصل البحث عن فرص مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى لإجراء مزيدٍ من التقييمات المشتركة والتقييمات المستقلة على نطاق المنظومة تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظمة الأمم المتحدة الإنمائية؛
- ٨ - يحيط علماً بعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تقييم أدائها في مجال الحكومة والتخطيط الوطني، ويُشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مراعاة الدروس المستفادة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٦/٢٠١٩

تقرير عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات للفترة من ١ كانون الثاني /يناير إلى ٣١ كانون الأول /ديسمبر ٢٠١٨

إنَّ المجلس التنفيذي،

- ١ - إِذ يُحيط علماً بنجاح إنشاء خدمات المراجعة الداخلية للحسابات ومشاركتها في موقع واحد مع دائرة التقييم المستقل، مع التأكيد على ضرورة الحفاظ على استقلالية الوظيفتين؛
- ٢ - يُحيط علماً بال报告 السنوي الصادر بشأن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات ورد الإدارة ذي الصلة؛ ويُعرب عن دعمه المستمر لتعزيز قدرة دائرة المراجعة الداخلية للحسابات؛
- ٣ - يُحيط علماً مع التقدير، بالشـفافية في التحقيقات والإجراءات المتخذة، بما في ذلك تقرير المديرة التنفيذية لـ هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن التدابير التأدية وغيرها من الإجراءات المتتخذة رداً على سوء السلوك والمخالفات المرتكبة من قبل موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو غيرهم من الموظفين أو الأطراف الثالثة وحالات السلوك الإجرامي المحتمل للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨، ويطلب إلى المديرة التنفيذية لـ هيئة المرأة مواصلة الجهد في هذا الصدد؛
- ٤ - يُحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية لـ مراجعة الحسابات عن الفترة من ١ كانون الثاني /يناير إلى ٣١ كانون الأول /ديسمبر ٢٠١٨؛ ويُشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على النظر في توصيات اللجنة الاستشارية لـ مراجعة الحسابات؛
- ٥ - يُشجع إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في ما يتعلق بإبلاغها عن حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، على مواصلة تعزيز الشـفافية بشأن الكيفية التي تكفل بها الإجراءات المنفذة اتباعاً يُركز على الضحايا ومواءمتها مع الجهد المبذول على نطاق منظمة الأمم المتحدة؛
- ٦ - يُلاحظ مع التقدير أنَّ خدمات المراجعة الداخلية للحسابات قد خصصت موارد مناسبة وكافية في عام ٢٠١٨، وتطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل تحصيص موارد كافية لـ كفالة وجود عدد مُرضٍ من عمليات المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات كل عام ودعم المسؤوليات المتزايدة لمدير دائرة التقييم ومراجعة الحسابات المستقلة، التي تتضمن تنسيق وتلقي المعلومات عن أنشطة التحقيق؛
- ٧ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعالج مجالات المسائل المتكررة والعدد الكبير من توصيات مراجعة الحسابات المتصلة بالشركاء المنفذين؛
- ٨ - يُلاحظ مع القلق أنَّ هناك توصية واحدة لم يُبْت فيها منذ فترة طويلة وثلاث توصيات لـ مراجعة الحسابات ذات أولوية عالية، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعالج هذه التوصيات.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٧/٢٠١٩

تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

إنَّ المجلس التنفيذي،

- ١ - **إذ يُرحب بالتحديات التي قدّمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛**
- ٢ - **يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعمل على تحقيق تسلسل كافٍ لوثائق البرجنة الفطرية الخاصة بكلٍّ كيانٍ بحيث تستمد فرادى البرامج مباشرةً من إطار عمل الأمم المتحدة الجديد للمساعدة الإنمائية (أعيد تسميته الآن بـ«إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة»)، الذي سيجري إعداده ووضعه في صيغته النهائية بالتشاور والاتفاق الكاملين مع الحكومات الوطنية، وهو أهم وثيقة تحديد لمنظومه الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد الفطري؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدم في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي تحديثاً بشأن التعديلات المطلوبة؛**
- ٣ - **يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدّم، للعلم في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي، خريطة مفصلة لأصولها وقدرها الإقليمية، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢، واضعاً في اعتباره المناقشات الجارية بشأن تحديد عملية تحديد القدرات في النهج الإقليمي لمنظومه الأمم المتحدة الإنمائية؛**
- ٤ - **يلاحظ مع التقدير التحديات الأولية التي قدّمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن أوجه الكفاءة، بما في ذلك من خلال العمليات التجارية المشتركة وأماكن العمل؛ ويدعو المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة إلىمواصلة اتخاذ الإجراءات الالزمة لضمان تحقيق المكاسب الناجحة عن زيادة الكفاءة وإعادة توزيعها وفقاً للولايات القائمة ذات الصلة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومه الأمم المتحدة الإنمائية، فضلاً عن مراعاة التوصيات المنطبقة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في التقرير المتعلق بفرص تحسين الكفاءة والفاعلية في خدمات الدعم الإداري عن طريق تعزيز التعاون بين الوكالات (JIU/REP/2018/5)؛**
- ٥ - **يطلب إلى المجلس التنفيذي تقديم تحديات منتظمة بشأن المكاسب الناجحة عن زيادة الكفاءة وإعادة توزيعها، من خلال آليات الإبلاغ القائمة؛**
- ٦ - **يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تدعم الجهود التي يبذلها الأمين العام لوضع نظام تتبع لرصد المكاسب الناجحة عن زيادة الكفاءة؛**
- ٧ - **يُرحب بالمساهمة المضاعفة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في تقاسم تكاليف المنسق المقيم، ويدعو هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى تنفيذ ضريبة —١ في المائة، حسب الاقتضاء، وفقاً للتوجيهات**

التنفيذية لتنفيذ ضريبة التنسيق (١٢ آذار/مارس ٢٠١٩) الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية؛

- ٨ - يُشير إلى المقررات ٥/٢٠١٨ ويلاحظ أنَّ الخيار الذي تديره الوكالة لجمع ضريبة التنسيق يضيف مهام إدارية إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة ويتطلب إدخال تعديلات على العمليات الإدارية للوكالات، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقديم معلومات عن التعديلات بالإضافة إلى تقرير فوري إلى المجلس التنفيذي عن أي معاملات إضافية وتكليفات إدارية مرتبطة بإدارة الضريبة، في إطار عملية الإبلاغ الحالية؛

- ٩ - يُشير إلى أهمية إمكانية التبُّؤ بالتمويل ويحثُ الدول الأعضاء القادة على تحديد أولويات الموارد العادلة والتبرعات المعلنة المتعددة السنوات على أن تفعل ذلك، بالنظر إلى أنَّ التخفيفات في الموارد العادلة تحد قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحقيق النتائج الاستراتيجية المتوخَّاة؛

- ١٠ - يُشَجِّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على أن تركز بوجهٍ خاص، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف، على تنفيذ خططها الاستراتيجية، بما في ذلك الفصل المشترك المتعلق بالبرمجة المشتركة، وفقاً لولاية كل منها، والمزايا المقارنة والتعاونية، وتقدم تقرير في الدورة السنوية لعام ٢٠٢٠، بما في ذلك من خلال استعراضات منتصف المدة لخططها الاستراتيجية، وأين وكيف أدت العملية المشتركة بين الوكالات في ما بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى المزيد من الكفاءة والفاعلية.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٨/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

إنَّ المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يؤكد من جديد على النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

- ٢ - يُرحب بالتقرير الخطي للمجموعة الأساسية من الدول الأعضاء التي قادت العملية التشاورية المشتركة مع الدول الأعضاء، بطريقةٍ مفتوحة وشفافة و شاملة، بُعْدية دراسة كفاءة دورها الحالية وجودتها، فضلاً عن مهام الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية تماشياً مع المقررين ٢/٢٠١٩ و ٧/٢٠١٨؛

- ٣ - يُقدر الدعم التقني الذي تقدمه أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأغذية العالمي إلى المجموعة الأساسية، وينوه في هذا الصدد بمرفق التقرير الخطي بالنحو الذي أعدته أمانات؛

- ٤ - يُشَدِّد على أنَّ المبادئ الشاملة للمناقشة المتعلقة بأساليب عمل المجالس التنفيذية هي الحفاظ على التوجيه التنفيذي والرقابة التنفيذية للوكالات؛ وتجنب الازدواجية مع وظيفة الجزء المتعلق

بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وال المجالس التنفيذية المعنية؛ واحترام الولايات والشخصيات المختلفة لكل وكالة وصندوق وبرنامج وكيان؛

٥ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقوم، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وبرنامج الأغذية العالمي، بتنظيم جلسات إحاطة/ مشاورات غير رسمية مشتركة بشأن المواضيع المشتركة، ويُشجع بقوة على تحديد مواعيدها في غضون ساعات مقبولة اجتماعياً لتمكن الهيئة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي من تنظيم تلك الجلسات المجلس للمشاركة من روما؛

٦ - يطلب إلى أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدم، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وبرنامج الأغذية العالمي، مقتراحات أولية لتحسين أساليب عمل الاجتماع المشترك للمجالس؛ بما في ذلك التوقيت الأمثل لعقد الاجتماع المشترك للمجالس، لكي تنظر فيه الدول الأعضاء في الدورة العادلة الثانية لعام ٢٠١٩، مع مراعاة أن الاجتماع المشترك للمجالس ليس له سلطة اتخاذ القرار، وللحاجة إلى تجنب الازدواجية والتداخل مع مهام الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٧ - يطلب إلى الأمانة أن تقترح بدائل مختلفة لتعديل موعد الدورة العادلة الثانية، مع مراعاة عدم تداخلها مع الجداول الأخرى، لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي في الدورة العادلة الثانية لعام ٢٠١٩؛

٨ - يطلب عقد اجتماع غير رسمي، من دون تكلفة على المنظمات، لرؤساء المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي، على أساس منتظم من أجل تعزيز المواءمة بين المسائل المشتركة وزيادة التنسيق في ما بين الوكالات والصناديق والبرامج والهيئات والمجالس التنفيذية المعنية، مع مراعاة أنه وفقاً للنظام الداخلي للمجالس التنفيذية، يظل الرؤساء تحت سلطة المجالس التنفيذية المعنية وليس لديهم سلطة اتخاذ قرارات بشأن أي مسائل موضوعية، مع مشاركة نتائج الاجتماعات مع عموم الأعضاء؛

٩ - يؤكد ضرورة انتخاب أعضاء المكتب في وقتٍ مبكر للتقليل إلى أدنى حدٍ ممكن من الفجوات في القيادة وتعزيز كفاءة أداء الرئاسة والمجلس التنفيذي ككل؛

١٠ - يوصي بأن تنظر المجموعات الإقليمية في اتخاذ التدابير المناسبة لكي يتسمى لإحدى نائبات الرئيسة تولي منصب رئاسة الهيئة من أجل الاستمرارية والانتقال السلس بين المكتبيين المنتهية ولايتهما والمكاتب المقبلة، كلما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع النظام الداخلي ذي الصلة، ويمكن أن تُصبح بهذه الصفة سارية اعتباراً من السنة التالية؛

١١ - يلاحظ الحاجة إلى المرونة في رئاسة الاجتماعات غير الرسمية للمجلس التنفيذي من رئيسة المكتب أو أحد نائبات الرئيسة أو الأعضاء المعينين في وفودهم؛

- ١٢ - يطلب إلى أمانة المجلس التنفيذي هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف، عقد دورات رسمية متعاقة للمجالس التنفيذية من أجل تجنب الفجوات بين الدورات الرسمية لمختلف المجالس التنفيذية؛
- ١٣ - يطلب إلى أمانة المجلس التنفيذي هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدم مقتراحات عملية لتحسين كفاءة دورات المجلس التنفيذي، بما في ذلك عن طريق استعراض بنود جدول الأعمال والنظر فيها بكفاءة، من أجل المداولات ونظر المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام ٢٠١٩؛
- ١٤ - يطلب أن تكون دوراتها تفاعلية، بدعمٍ من الأمانة، مع ضمان الفترات الزمنية للبيانات الجماعية والوطنية حسب الاقتضاء والضرورة؛
- ١٥ - يطلب أن يكون لأي شكلٍ من أشكال التفاعل المعزز مع الإدارة العليا إجراءات متابعة في إطار الآليات القائمة، مع تشجيع المناقشات التفاعلية؛
- ١٦ - يُشجّع رؤساء الوكالات والصناديق والبرامج والهيئات المشاركة في دورات المجلس على تقديم النصوص الكاملة لبياناتهم أو ملاحظاتهم الافتتاحية (العرض التقديمي) على شبكة الإنترنت مسبقاً والإدلاء ببيانات أقصر في دورات المجلس التنفيذي. وينبغي أن تكون البيانات والعرض التقديمي موجزة في تسليط الضوء على القضايا الرئيسية، المستندة إلى الأدلة، وذات المنحى العملي في التصدي للتحديات القائمة؛
- ١٧ - يُشجّع بقعة الرئيسة على تفعيل تنفيذ الحدود الزمنية للبيانات؛
- ١٨ - يؤكد مشاركة مختلف أصحاب المصلحة في دورات المجلس التنفيذي مع الاحترام الكامل للأحكام ذات الصلة في النظام الداخلي واستناداً إلى موافقة المجلس التنفيذي، ويُشير إلى الفقرة ١١ من المقرر ٢٠١٨/٧، ويكرر تأكيد ما يلي: طلب إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين في جميع الأفرقة؛
- ١٩ - يطلب إلى المكتب، بعد التشاور مع المجموعات الإقليمية المعنية، أن يقرر وجهة الزيارات الميدانية قبل سنتين، مع إتاحة المرونة لتغيير البلدان المضيفة متى أوجبت الظروف ذلك، من أجل إعطاء البلدان المضيفة والوكالات أكبر قدرٍ ممكن من الوقت للتحضير للزيارات؛
- ٢٠ - يطلب إلى المكتب أن يتشاور، بمساعدة الأمانة، مع مكاتب المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وبرنامج الأغذية العالمي، من أجل التنسيق لاختيار الزيارات الميدانية المشتركة واقتراح معايير منسقة لفرادي الزيارات الميدانية، من أجل التقييم الذي أجراه المجلس في الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٢٠؛
- ٢١ - يطلب إلى الأمانة أن تعمم مشاريع المقررات المقترحة على عموم الأعضاء قبل أربعة أسابيع على الأقل من كل دورة، وفقاً لتقدير المكتب، ويكرر تأكيد تشجيعه القوي للدول الأعضاء على تقديم تعليقاتها على مشاريع القرارات والمقررات، قدر الإمكان، قبل بدء الدورة، بُعْدية بـ٤ مشاورات موضوعية بشأن مشاريع المقررات في اليوم الأول من المفاوضات، من دون استباقي تقديم مقتراحات إضافية أثناء المفاوضات؛

٢٢ - يطلب إلى الأمانة أن تتبع، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وبرنامج الأغذية العالمي، تنفيذ مقررات المجلس التنفيذي، باستخدام مصقوفة الاستخدام المشترك على النحو المرفق بالتقرير الخطي للموارد الأساسية المجموعة؛

٢٣ - يطلب إلى الأمانة أن توزع محاضر اجتماعات المكتب على أعضاء المجلس التنفيذي ومراقبيه بمجرد موافقة المكتب على هذه المحاضر؛

٢٤ - يكرر طلبه إلى أمانة المجلس التنفيذي لجامعة الأمم المتحدة للمرأة أن تحدث بانتظام الجدول الزمني المشترك على شبكة الإنترنت لجميع جماعات المجلس في الوقت الحقيقي لتفادي تداخل الجداول الزمنية مع الصناديق والبرامج الأخرى، فضلاً عن الاجتماعات الرسمية الرئيسية بما في ذلك الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

۲۰۱۹/یونیکس/حزیران

٩ / ٢٠١٩

سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي

إنَّ المَجْلِسُ التَّنْفِيذِيُّ،

١ - إِذْ يُجْبِطُ عَلَمًا مَعَ التَّقْدِيرِ بِالاستِعْرَاضِ الْمُسْتَقْلِ الَّذِي يُرْكِزُ عَلَى الصُّحَايَا لِسِيَاسَاتِ هِيَةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلْمَرْأَةِ وَإِجْرَاءِهَا الرَّامِيَّةِ إِلَى التَّنْصُدِيِّ لِلْاسْتَغْلَالِ وَالاعْتِدَاءِ الْجَسِيْرِيِّ وَالتَّهْرُشِ الْجَنْسِيِّ، عَلَى النَّحْوِ الْمُطْلُوبِ فِي الْفَقْرَةِ ١١ مِنَ الْمَوْرِرِ ٢٠١٨ / ٣، وَرَدَّ إِدَارَةِ هِيَةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلْمَرْأَةِ ذِي الْعَلْمِ؛ وَيُطْلَبُ إِلَى هِيَةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَقْدُمَ إِلَى الْجَلْسِ الْتَّنْفِيْذِيِّ فِي دُورَتِهِ السَّنَوِيَّةِ لِعَامِ ٢٠٢٠ تَحْدِيدًا بِشَأنِ تَنْفِيذِ التَّوْصِيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْاستِعْرَاضِ الْمُسْتَقْلِ، وَعَلَى النَّحْوِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي ردِّ الإِدَارَةِ ذِي الْعَلْمِ، فِي إِطَارِ عَمَلِيَّةِ الإِبْلَاغِ الْحَالِيَّةِ؛

- يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تكون قدوة ومثالاً يحتذى في ضمان تطبيق جميع سياساتها وإجراءاتها المتعلقة بالمسائل المتصلة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالحماية من أي شكلٍ من أشكال الانتقام، على جميع موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ بما في ذلك الاستشاريين والمتقطعين والزملاء والمتدربين الداخليين؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن توفر لشركائها المنفذين الحاجة إلى وضع سياسات مناسبة وتوعيتهم بسياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وآليات الإبلاغ الخاصة بها؛

- يُؤيد الالتزام القوي المستمر “بعدم التسامح مطلقاً” إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، من جانب رئيسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويعرب عن تقديره للإجراءات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة حتى الآن، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تنفيذ المزيد من الأنشطة المؤسّسية والاجتماعية، والتغييرات الثقافية، بما في ذلك آليات دعم الضحايا والإبلاغ والمساءلة والشراكات، ويشدد على الحاجة إلى تزويد الهيئة بموارد كافية؛

٤ - يُشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة اتخاذ الإجراءات الالزمة لكتفالة اتباع نهج متسلق ومتوازن على نطاق المنظومة للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، مع الاستفادة في الوقت نفسه من ولايتها.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

١٠/٢٠١٩

تقديرات الميزانية المتكاملة لـ هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن فترة السنطين ٢٠٢١-٢٠٢٠

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يلاحظ تقديرات الميزانية المتكاملة لـ هيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٠ التي تغطي جميع فئات التكلفة ومصادر التمويل (لكل الموارد العادلة والأخرى) ضمن مقترن واحد مدمج لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠٢١-٢٠١٨؛

٢ - يلاحظ بتقدير إدراج أسطر منفصلة في الميزانية للتدقيق الداخلي المستقل ومكتب التقييم؛

٣ - يشير إلى القرار ٢٧٩/٧٢ الذي يعترف بالحاجة إلى معالجة عدم التوازن بين الموارد الأساسية وغير الأساسية (الموارد العادلة والأخرى)، ويلاحظ في هذا الخصوص النسبة المترابعة في موارد هيئة الأمم المتحدة للمرأة العادلة؛

٤ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة وضع أهداف واقعية لتبعة الموارد؛

٥ - يوافق على الموارد الإجمالية بمبلغ قدره ٤,٤ مليون دولار، التي تمثل تقديرات الميزانية المؤسسة، وملحوظة أن هذه التقديرات تشمل مبلغ ٣٧,٣ مليون دولار لاسترداد التكاليف غير المباشرة من الموارد الأخرى؛

٦ - يلاحظ أنه في حال كان استرداد التكاليف الفعلية أعلى من التقديرات المُدرجة في مقتراح الميزانية، فإن المبلغ الإضافي يمكن استخدامه في أنشطة الإدارة للسماح باستخدام مزيد من الموارد العادلة في أنشطة البرامج؛ ويطلب إلى وكيلة الأمين العام / المديرية التنفيذية أن ترفع تقريرها إلى المجلس التنفيذي حول استخدامه في سياق مقتراح الميزانية التالي؛ ويطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تسعى إلى تحقيق خفض عام في معدل تكاليفها الإدارية؛

٧ - يلاحظ التقرير ذات الصلة الصادر عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (UNW/2019/7) والتوصيات التي يحتوي عليها، فضلاً عن استجابة هيئة الأمم المتحدة للمرأة ذات الصلة لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٨ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة في هذا الخصوص إدراج معلومات في تقديرات الميزانية المتكاملة عن الفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٢ حول التوصيات التالية:

- (أ) مواصلة مراجعة هيكلها الوظيفي الإجمالي والتأكد من أن مستويات موظفيها متكافئة مع المهام المنوطة بالكيان؛ وتحديد أولويات معالجة الاتجاه الحالي الذي يتعلق بزيادة عدد العاملين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة من غير الموظفين داخل مقرها وفي الميدان على حد سواء؛
- (ب) إبقاء توزيع المناصب تحت المراجعة بين المقر الرئيسي والموقع الميداني وتعديلها حسب اللزوم حرصاً على توزيعها استناداً لتحليل دقيق لولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووظائفها، وتوفير المعلومات أيضاً بشأن أدوار العاملين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المقر الرئيسي وفي الموقع الميداني؛
- (ج) مواصلة تحسين التوازن الجنسي والعمل نحو تحقيق التوزيع الجغرافي المتكافئ بين موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛
- ٩ - يذكر بقرار الجمعية العامة A/RES/64/289 حيث وافقت الدول الأعضاء على أن “تُمول الموارد اللازمة للعمليات الحكومية الدولية المعيارية من الميزانية العادلة بمعرفة الجمعية العامة، وأن تُمول الموارد اللازمة للعمليات الحكومية الدولية التنفيذية والأنشطة التنفيذية على جميع المستويات من التبرعات، بمعرفة المجلس التنفيذي”؛
- ١٠ - يطلب إلى وكيلة الأمين العام / المديرية التنفيذية عرض تحديث شامل بمبادرات إدارة التغيير الجارية، بما يشمل مفاعيل الموارد ذات الصلة الرامية إلى زيادة الفاعلية والكفاءة، في تقديرات الميزانية المتكاملة للفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٢.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١١/٢٠١٩

الحوار المنظم حول تمويل نتائج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الخطة الاستراتيجية ٢٠٢١-٢٠٢٠١٨ هيئة الأمم المتحدة للمرأة

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يلاحظ التقرير 8/2019 UNW ويشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة علىمواصلة عملها في حوار منظم مع جميع الدول الأعضاء على امتداد العام، بهدف تعقب وتقدير ومتابعة مستوى التمويل الذي تتلقاه مقارنةً بالميزانية المتكاملة المعتمدة، إلى جانب قابلية التنبؤ بالموارد المالية وموارتها ومواءمتها التي تقدم من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠٢١-٢٠١٨؛
- ٢ - يطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة مواصلة جهودها في تحسين كفاءتها وفعاليتها وشفافيتها ومساءلتها، وأن تواصل في هذا الخصوص توفير المعلومات حول أنشطة برامجها ضمن وقائع المجلس التنفيذي؛
- ٣ - يشجع جميع الدول الأعضاء، القادرة على القيام بذلك، على زيادة مساهماتها الطوعية لصالح هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وخصوصاً في مواردها العادلة وملح الأولوية لموارد مرنة وفي حينها لتلاءم مع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨ وإذا أمكن من خلال التزامات متعددة السنوات؛

- ٤ - يشير إلى المقرر ٤/٢٠١٦، الفقرة ١٠ ويشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة تعزيز جهودها لتنويع قاعدة تمويلها، بما في ذلك مع القطاع الخاص وغيره من الجهات صاحبة المصلحة، للمساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٥ - يشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة اضطلاعها بدور مركزي في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما يشمل آليات التمويل مثل التمويل الجماعي؛
- ٦ - يلاحظ نية هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تأسيس نافذة تمويل مواضيعية تتسمق مع اتفاق التمويل، وسياسة استرداد التكاليف التفضيلية بين الوكالات، ونحو متسمق مع صناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة توفير تحليل أوسع للمعلومات عن خطط معينة في هذا الخصوص ضمن الحوار المنظم حول التمويل، مع الوضع في الاعتبار الدروس المستفادة من صناديق وبرامج أخرى وولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها كياناً مركباً؛
- ٧ - يرحب بالخطوات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء، لتابعة التزاماتها تجاه اتفاق التمويل؛ ويشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة الحوار مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء لإحراز تقدم معاً تجاه الامتثال لالتزاماتها المشتركة والمترابطة بشأن اتفاق التمويل؛
- ٨ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في إطار تقاريرها حول الحوار المنظم حول التمويل، أن تقدم تقريراً سنوياً متسبقاً حول تنفيذ التزامها المحدد بالبيانات ومساهمتها في الالتزامات الجماعية المعنية باتفاق التمويل، بما يشمل إضافة مراحل بارزة سنوية وأمثلة حول التأثير على المستوى الفطري وسرد تطلع يحدد التقدم المقصود إحرازه في هذه المراحل البارزة التي لم تتحقق بعد، قبل انعقاد الدورة العادية الثانية لسنة ٢٠٢٠ للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛
- ٩ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تستعرض بصورة أكبر نسق ومحفوبي التقرير بشأن الحوار المنظم حول التمويل بمدف مواءمة الموارد، بما فيها الموارد البرامجية، مع النتائج المتوقعة كما تنص عليه الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١، مع الوضع في الاعتبار المعلومات السنوية بشأن الموارد العادية والموارد الأخرى، والالفجوات المالية، والتوقعات تبعاً للأهداف والنتائج التنظيمية أو البرامجية، بالإضافة إلى الحلول المقترنة، وأن تقدم بحلول الدورة العادية لسنة ٢٠٢٠ خيارات بشأن تحسين جودة الحوار المنظم حول التمويل.
- ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١٢/٢٠١٩

الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة القائمة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يلاحظ التحليل الذي يحتوي عليه الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة القائمة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة (DP/FPA-ICEF-UNW/2019/1)؛

٢ - يكرر المقرر ٢٠١٨/٦ الفقرة ٣٥ من القرار ٢٤٣/٧١ حول الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؟

٣ - يعتمد التوصيتين ١ و ٢ لتحقيق مواءمة أوسع في التقرير الحالي من أجل التطبيق الفعال في الميزانيات المتكاملة ابتداءً من ٢٠٢٢، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف، تنفيذ مسرد مصطلحات قياسي وتنسيق مقتراحات الميزانية المتكاملة والمعلومات المالية في التقارير السنوية، مع الإدراك بأن جميع فئات التكاليف والمجموعات الوظيفية مع أنها ستكون ظاهرة إلا أنها لن تطبق جميعها؛

٤ - يلاحظ التوصية ٣ التي تقترح وضع تصنيف منفصل بتكلفة البنود في خطة الموارد المتكاملة، للإبلاغ بشأنها والحصول على مخصصات منفصلة للإشراف المستقل وأنشطة الضمان، بالإضافة إلى مساهمات تقاسم تكاليف المنسق المقيم، ويرجح بالعلومات الإضافية في هذا الشأن في الدورة العادلة الأولى لسنة ٢٠٢٠، التي تمكّن من إجراء مزيد من التحليل قبل الاعتماد المختتم لهذه التوصية.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١٣/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يرجّب بالاستجابة المشتركة التي أعدّها أمانات المجالس التنفيذية لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتنمية المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛

٢ - يطلب من أمانة المجلس التنفيذي هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع/اليونيسف، أن تقدم إلى المجلس التنفيذي برنامج عمل سنوي نموذجي من أجل تداوله ووضعه في الاعتبار في الدورة العادلة الأولى لسنة ٢٠٢٠، بما يشمل الإحاطات الوجيزه غير الرسمية، لكل من الخيارات الثلاثة المطروحة في الاستجابة المشتركة، مع سردية تفسيرية موافقة حول التغيرات المتصورة وتأثيرها المتوقع على رقابة المجلس، وفاعليته وكفاءته، إلى جانب التوسيع أكثر في القضايا المدرجة ذات الصلة والاهتمام المشتركين لجميع المجالس.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩